وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

31 ماي 2016

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

1595

## مـــن وزيـــر المـــاليـــة

## إلـــى

**الموضوع :** حول طلب انتفاع جمعيّة "
" بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة .

**المرجـــع :** مكتوبك بتاريخ 12 ماي 2016.

تبعا لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي طلبت بمقتضاه تمكين جمعيّة "
" من الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتناءاتها المموّلة بهبة ممنوحة من ، يشرفني إعلامك أنّ إقتناءات الجمعيّة من الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المموّلة بهبة ممنوحة من في إطار التعاون الدولي تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة، وذلك طبقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة .

ويمنح توقيف العمل المشار إليه أعلاه بالنسبة إلى الشراءات المحلية في حدود مبلغ الهبة الممنوحة من قبل على أساس شهادة مسلمة للغرض من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختصّ.

وتفضلي، سيدتي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

المهادي دمق